المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة سوس ماسة
إقليم طاطا
جماعة تزونين

قرار رقم : .....49...../2026 بشأن تنظيم مباريات في درجات:
- تقني من الدرجة الرابعة
- ممرض من الدرجة الأولى متعدد الاختصاصات

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة تزونين،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وبناء على المرسوم رقم : 2.77.738 صادر في 13 شوال 1397 هجرية (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي للموظفين الجماعيين حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم :401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم :2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 من جمادى الأخيرة 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف درجات وأطر الإدارات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 موافق (02 دجنبر 2005) بشان النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛.
- بناء على المرسوم رقم :2.17.535 الصادر في 7 محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم :1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024)بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وعلى منشور وزير الداخلية رقم:9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول تحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد 6931-Dبتاريخ 09 غشت 2019 و7862-Dبتاريخ 18 شتنبر 2019 و 6167-Dبتاريخ 03 دجنبر 2020 حول التوظيف بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة تزونين عن تنظيم مباريات للتوظيف في الدرجات والتخصصات المحددة في الجدول أسفله ،ودلك يوم الأحد 27 دجنبر 2026 على الساعة التاسعة صباحا بمدرسة تزونين بمقر جماعة تزونين .

المادة الثانية :الدرجات والتخصصات المطلوبة :

تحدد الدرجات وعدد المناصب المتبارى بشأنها والتخصصات المطلوبة وشروط الترشيح حسب الجدول التالي :

الدرجة المتبارى بشأنها	الشروط المطلوبة	عدد المناصب	التخصص المطلوب
تقني من الدرجة الرابعة السلم 08	أن يكون من جنسية مغربية. *أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في تاريخ إجراء المبارة، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، *أن يكون حاصلا على دبلوم تقني مسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات او الدبلومات المعادلة لها أو المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحددة بموجب الأنظمة الأساسية.	02	المعلوميات ،التدبير المعلوماتي ،الصيانة والدعم في المعلوميات والشبكات ،الأنظمة المعلوماتية
ممرض من الدرجة الأولى السلم 10	أن يكون من جنسية مغربية. *أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية . *الحصول على احدى الشهادات أو الدبلومات التالية ،مع مراعاة الشعب والمسالك اللازمة لولوج كل إطار: -دبلوم الإجازة المسلم من قبل احد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة. -دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل احد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة. -احدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها طبقا للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433(30 ابريل 2012).	01	ممرض متعدد الاختصاصات

و يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في ثلاثة مناصب (03). وتخصص نسبة 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 صادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997. وسيتم تعيين و توظيف المترشحين الناجحين لدى جماعة تزونين السالفة الذكر بالترتيب حسب الاستحقاق.

يشارك في المباراة المترشحون الحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه ،ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة :الاختبارات :

تشتمل المباراة على اختبار كتابي وعلى اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وتحدد مدتها ومعاملاتها وفق الجدول التالي :

الدرجة المتبارى بشأنها	نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
-تقني من الدرجة الرابعة السلم 08. - ممرض من الدرجة الأولى السلم 10	الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث ساعات (03)	4
	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المتر شح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة أوتخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب. أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أوالوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	مابين 15 و45 دقيقة	3

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و20.

ويتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 على 20 في الاختبار الكتابي.

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود المناصب المتبارى بشأنها ،ولائحة الانتظار ،مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 10 على 20.

المادة الرابعة :

يتكون ملف الترشيح في المباريات من الوثائق التالية :

-طلب خطي للمترشح لاجتياز مباراة التوظيف يحمل اسم المترشح وعنوانه ورقم هاتفه وبريده الالكتروني وتوقيعه ويكون الطلب موجه إلى السيد رئيس جماعة تزونين.

-نسخة من الدبلوم أو الشهادة في التخصص المطلوب أو احدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب. وبالنسبة للدبلومات التي لا تتضمن التخصص أو الشعبة ترفق وجوبا بشهادة مسلمة من طرف المؤسسة الجامعية المعنية يشار فيها بوضوح إلى التخصص أو الشعبة.

-نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

-سيرة ذاتية للمترشح (ة) C.V تحمل صورة حديثة.

-ترخيص من الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الدين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحدف من اللائحة النهائية للناجحين.

-نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول امة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هده الصفة).

-شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة).

-كل وثيقة تثبت توفر المترشح(ة) على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء.

علاوة على الوثائق المطلوبة فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في المباراة ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

إن المترشحين الناجحين ملزمون بإحضار الدبلوم أو الشهادة الأصلية وبتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول.

ادا ثبث بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة أو لم يدل بنسخة طبق الأصل من الدبلوم أو الشهادة فسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي الشروط.

المادة الخامسة :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة تزونين –إقليم طاطا مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عن طريق البريد المضمون إلى السيد رئيس جماعة تزونين –قيادة أيت وابلي –إقليم طاطا ودلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداءا من تاريخ نشر هدا القرار ،إلى غاية يوم:16 دجنبر 2026 على الساعة الرابعة والنصف (16H30) مساءا كآخر اجل لقبول الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة البريد).

وتستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة.وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية والنتائج النهائية على الموقع الالكتروني للتشغيل العمومي:www.emploi-public.maوعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى البوابتين الالكترونيتين للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني عند توفرهما ،ويعتبر هدا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

تزونين في : 2026/11/17

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس

المشيور بلعوش